

معالجة ظاهرة الرق على ضوء القرآن والسنة

إعداد: السيد يوسف طاهر

أغلق الإسلام كل أبواب الرق التي كان السابِقون يتخذونها ذريعة إلى الاستعباد والتحكم الأعمى في رقاب بني آدم الذين أكرمهم الله وفضلهم على جميع المخلوقات وأحل لهم الطيبات وجعل فيها رزقهم.

قال تعالى: ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير من خلقنا تفضيلاً¹.

جاء الإسلام والرق نظام معترف به في جميع أنحاء العالم، بل كان عملة اقتصادية واجتماعية متداولة لا يستنكرها إنسان، ولا يفكر في إمكان تغييرها أحد².

وقد جفف القرآن الكريم منابع الرق وحصرها في منبع واحد هو أسرى الحرب بين المسلمين والمشرّكين ثم جعل مصير هؤلاء الأسرى.

قال تعالى "فإما منا بعد وإما فداء حتى تضع الحرب أوزارها ذلك ولو يشاء الله لانتصر منهم"³

فلا أسرى بدون حرب، ولا نهب للناس، ولا استعباد بالدين، أو البراهنة أو القوة أو الاستحسان وحتى يتم هذا فقد جعل القرآن "عتق رقبة" كفارة للكثير من الذنوب، وجاء الرسول صلى الله عليه وسلم فطبق هذا في غزواته فأعتق أسراها، وزاد في الكفارات وفي الوقت نفسه حرر الرق من أسوأ ما فيه، وهو المعاملة الوحشية التي كان العبيد يلاقونها إلى الدرجة التي اعتبر فيها ضرب السيد لعبد أو صفعه أمراً يوجب عتقه.

¹ - سورة الإسراء آية 70.

² - علوان، عبد الله ناصح علوان نظام الرق في الإسلام طبعة خامسة دار السلام للنشر والتوزيع والترجمة 2004م، ص 11.

³ - سورة محمد آية 4.

ولن ينس التاريخ ما فعله الرسول صلى الله عليه وسلم بأسرى غزوة بدر فقد جعل المفاداة لهم بالمال أو بأسرى مسلمين، أو بالقيام بعمل شريف نبيل كتعليم العلم فقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم فداء كل أسير، تعليم عشرة من صبيان المسلمين القراءة والكتابة.

وقد تغنى شعراء المسلمين بالبن على الأسرى وإطلاق سراحهم وجعله من أكرم الصفات وأنبل الأفعال إذ يقول شاعرهم:

ولا تقتل الأسرى ولكن نفكهم إذا أثقل الأعناق حمل المغارم

وتحرير الرقيق بأصدار مرسوم كما قال الأستاذ محمد قطب لم يكن ليحرر الرقيق، والتجربة الأمريكية في تحرير الرقيق بجرة قلم على يد (أبراهام لنكولن) خير شاهد لما نقول.

فالعبيد الذين حررهم (لنكولن) من الخارج بالتشريع لم يطبقوا الحرية، وعادوا إلى سادتهم من الداخل، لم يكونوا تحرروا بعد، لماذا؟⁴

إن الإسلام لم يمه الرق طرفة بنص قاطع، وإنما ضيق الخناق عليه بتخفيف منأبعه، وفتح الكثير من مصباته، ثم جعل زمام إنهاء أو إقراره في المستقبل بيد الإمام مسترشداً بمبدأ المعاملة بالمثل، أو بالمعاهدة الدولية، بفعل ما تراه المصلحة في ضوء ما جدد له الشرع من صلاحيات⁵.

ولهذا شرع الإسلام وسائل كثيرة إن حصل الرق في حرب، وذلك مساعدة للأرقاء على استرداد حريتهم واستقلالهم، فأوصى الله سبحانه وتعالى بالأرقاء وبالعودة إلى إطلاق سراحهم.

وقد فتح الإسلام أبواب التحرير على مصارعها لأنه يدعو إلى الحرية ورفع نير الاستعباد والاضطهاد، وإزالة كل وسائل الامتهان والاحتقار والسخرية، والازدراء، وبهذا الغنى جميع صور ومصادر الرق الأخرى المبنية على الظلم والجور والحيث والتعسف واعتبرها محرمة شرعاً لا مجال بمجال.

كما دعا إلى مكاتبة الأرقاء وندب إلى إعتاقهم وحث على ذلك.

⁴ - علوان، عبد الله ناصح علوان نظام الرق في الإسلام طبعة خامسة دار السلام للنشر والتوزيع والترجمة 2004م، ص 43.

⁵ - المصدر السابق، ص 80.

فقال تعالى في كتابه العزيز "والذين يبتغون الكتاب مما مملكت إلى أتاكم⁶

وقد جعل الشرع الحكيم وسائل فردية تمرى فيها الإسلام العتق، وتعجيل فكك الأسرى، ومن ذلك جعله العتق كفارة عن كثير من الذنوب كالقتل الخطأ.

قال تعالى: "وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة ودية مسلمة إلى أهله إلا أن يصدقوا فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة ومن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً"⁷
كذلك إذا حنك المسلم يمينه فإن كفرته أيضاً عتق رقبة.

قال تعالى: لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم واحفظوا أيمانكم كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون"⁸

وكذلك الذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن ينجسوا.

قال تعالى: والذين يظاهرون من نسائهم إلى أن ينجسوا⁹.

كما أن الإنسان السيء لا يقتحم العقبة ولا ينهض بهذه الفدية المؤكدة.

قال تعالى: فلا اقتحم العقبة إلى متربة¹⁰.

كما جعل الشرع الحكيم، للإعتاق باباً من أبواب الزكاة وقسها سبحانه وتعالى بنفسه، وجعل فيها سهياً مفروضاً لتحرير الرقاب.

⁶ - سورة النور آية 33.

⁷ - سورة النساء آية 93.

⁸ - سورة المائدة آية 89.

⁹ - سورة المجادلة آية 3.

¹⁰ - سورة البلد آية 11 إلى 16.

قال تعالى: إماما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم¹¹

وبجانب القرآن نجد السنة توضح وتبين أسباباً للعتق، فمن أوجب على نفسه تحرير رقبة بالنذر، وجب عليه الوفاء به، متى تحقق له مقصودة وتم له مرادة.

قال صلى الله عليه وسلم: "من نذر أن يطيع الله فيلطعه، ومن نذر أن يعصى الله فلا يعصه"¹².
كذلك من أعتق نصيبه من مملوك عتق عليه كله بالسراية وسلم ثمنه لشر كاه، إن كان موسراً، قال صلى الله عليه وسلم: من أعتق شقصاً من مملوك فعليه خلاصه كله في ماله، فإن لم يكن له مال قوم المملوك قيمة عدل، ثم استسعى العبد غير مشقوق عليه"¹³.

أيضاً من جرح مملوكه عتق عليه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن زنبأ أبا روح، وجد غلاماً له مع جارية له فجدع أنفه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال من فعل هذا؟ قال: زنبأ ع فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك على هذا؟ فقال كان من أمره كذا وكذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعبد اذهب فأنت حر، فقال يا رسول الله فمولى من أنا، قال مولى الله ورسوله، فأوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين، قال: فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبي بكر، فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم نجري عليك النفقة، وعلى عيالك فأجراها عليه، حتى قبض أبو بكر، فلما استخلف عمر جاءه فقال وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: نعم، أين تريد قال: مصر فكتب عمر إلى صاحب مصر أن يعطيه أرضاً يأكلها"¹⁴.

11 - سورة التوبة آية 60.

12 - رواه البخاري في كتاب الأيمان والنذور 228/4، والترمذي في كتاب الأيمان والنذور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باب من نذر أن يطيع الله فيلطعه 104/4، وأبو داود في كتاب الأيمان والنذور باب ما جاء في النذر في المعصية ص 592، والنسائي في كتاب الأيمان والنذور باب النذر في الطاعة ص 588، وفي باب النذر في المعصية 3823، 2824، وابن ماجه في كتاب الكفارات باب النذر في المعصية ص 366.

13 - رواه البخاري في كتاب الشركة عن أبي هريرة رضي الله عنه باب تقويم الأضيء بين الشركاء بقيمة عدل، 205/2، وأبو داود في كتاب العتق باب من ذكر السعائية في هذا الحديث ص 707.

14 - مسند الإمام أحمد مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما 6/2056، 257، 258.

معالجة ظاهرة الرق على ضوء القرآن والسنة

وإذا وطئ حر أمته فأتت منه بولد صارت أم ولد له، تعتق بموته لحديث ابن عباس يرفعه: "من وطئ أمته فولدت فهي معتقة عن دبر عنه"¹⁵

لقد ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم المثل لنقتدى به فكثيراً ما كان يحث الصحابة على حسن معاملة الرقيق وهي القلة الباقية ثم حضهم على العتق والحرية، حيث قال صلى الله عليه وسلم: "إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوة تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلّبهم فإن كلفتموهم ما يغلّبهم فأعينوهم"¹⁶.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فإن لم يجلسه معه فليأوله لقمة أو لقتين أو أكلة أو أكلتين فإنه ولي علاجه"¹⁷.

وعن ابن مسعود قال: بينما أنا أضرب غلاماً لي، إذ سمعت صوتاً من خلفي: «إعلم يا ابن مسعود مرتين فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقيت السوط من يدي، فقال: والله أنه أقدر عليك منك على هذا»، قال ابن مسعود الهدري كنت أضرت غلاماً لي بالسوط فسمعت من خلفي، «إعلم يا ابن مسعود» فلم أفهم الصوت من الغضب، قال فلها دنأ مني إذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يقول أعلم أبا مسعود قال: فألقيت السوط من يدي، فقال: أعلم أبا مسعود أن الله أقدر عليك منك على هذا الغلام، قال: فقلت لا أضرب مملوكاً بعدة أبداً"¹⁸.

وبلغ من رحمة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يطيق أحداً أن يقول: كان عبدي وأمتي، وأنه أمر المسلمين أن يكفوا عن ذلك، وأن يقولوا فتأى وفتأى.

حيث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يقول أحدكم عبدي وأمتي ولا يقول المملوك ربّي وربّي وليقل المالك فتأى وفتأى، وليقل المملوك سيدي وسيدي فإنكم المملوكون والرب الله عز وجل"¹⁹

¹⁵ - رواة الإمام أحمد في مسنده من عبد الله بن عباس رضي الله عنهما 3/228.

¹⁶ - رواة البخاري في كتاب العتق باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون 3/220.

¹⁷ - رواة البخاري في كتاب العتق باب إذا أتاه خادمه بطعامه 2/220.

¹⁸ - رواة البخاري في كتاب العتق باب إذا أتاه خادمه بطعامه 2/220، ومسلم في كتاب الإيمان باب إطعام المملوك مما يأكل والبأسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلّبه 12/127، وأبو داود في كتاب الأطعمة باب في الخادم يأكل مع المولى ص 691.

¹⁹ - رواة مسلم في كتاب الإيمان باب صحة المالك وكفارة من لطم عبداً 11/130.

وكان لهذه التربية أحسن الأثر في تحرير الأرقاء ونشر المساواة بين المسلمين، وروى ابن عباس رضى الله عليه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أيما مؤمن أعتق مؤمناً في الدنيا أعتق الله تعالى بكل عضو منه عضواً من النار".²⁰

وحديث الأعرابي الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن عمل يدخله الجنة عن البراء بن عازب قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله عملي عملاً يدخلني الجنة، فقال: لئن أقصرت الخطبة، لقد عرضت المسألة أعتق النسبة، وفك الرقبة، فقال: يا رسول الله أو ليستا بواحدة، قال: لا، أن أعتق النسبة أن تفرد بعقلها وفك الرقبة أن تعين في عقلها، والمنحة الوقوف والغى على ذى الرحم الظالم، فإن لم تطق ذلك فاطعم الجائع، واسق الظمآن، وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من الخير"²¹

ولقد وضع الإسلام الأساس الأول لإلغاء الرقيق منذ خمسة عشر قرناً، ولم يحاول أن يلغيه كما يقولون، بجرة قلم، لأنه دين إصلاح لا هدم، ولو دعا إلى تحرير كل العبيد لاهتز العالم، وفسدت البصالح، وتعطلت حاجات الناس، فالظروف الاجتماعية التي كانت موجودة عند ظهور الإسلام تحتم على كل مشرع حكيم أن يقر الرق فيك صورة ما، وتجعل محاولة إلغاءه تصاب بالفشل والإخفاق.

²⁰ - رواه أبو داود في كتاب الأدب باب لا يقول المملوك "ربي وربى" ص 900.

²¹ - رواه البخاري في كتاب كفارات الإيمان، باب قول الله تعالى: "أو تحرير رقبة" وأى الرقاب أركى 4/233، ومسلم في كتاب

العتق باب فضل عتق الوالد 10/152، والإمام أحمد بن حنبل في مسنده من حديث عمرو بن عبسة رضى الله عنه

13/240، 241.